الذي وعدناه قالوه فاجيبوا من قبل الله الا ان نصر الله قريب يسالونك يا محمد ماذا
اي الذي ينفقون نزلت لان عمرو بن الجموح الانصاري كان شيخا كبيرا وله مال فسال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضع ماله وفي رواية انه قال ماذا انفق وعلى من
قل لهم يا محمد صلى الله عليه وسلم ما انفقتم من خير مال وهذا المنفق واما المنفق عليه فبين
بقوله فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل اي هم اولى به
وما تفعلوا من خير انفاق وغيره فان الله به عليم كتب فرض عليكم القتال الجهاد للكفار
وهو كره مكروه لكم طبعا لانه شاق عليكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو الجهاد ونحوه
وهو خير لكم فبادروا الى ما يامركم به وعسى ان تحبوا شيئا وهو الشهوات وهو شر لكم
بما في ذلك من عار الدنيا وعقاب الاخرة والله يعلم مصالحكم وما هو خير لكم وانتم لا تعلمون
شيئا منها فبادروا الى ما يامركم به ؛ ؛ ؛ يسالونك عن الشهر الحرام
قتال فيه قل لهم قتال فيه كبير اي ذنب كبير ونسخ ذلك بقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث
وجدتموهم وصد عن سبيل دين الله وكفر به والمسجد الحرام اي وصد عنه وهو مكة
واخراج اهله منه وهم النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون اكبر عند الله مما سالتم عنه في
امر الشهر الحرام نزلت في سرية بعثها النبي صلى الله عليه وسلم لعير قريش مع عبد الله بن جحش
فلقوا العير فاخذوه وقتلوا ابن الحضرمي وكان ذلك غرة رجب من غير علم من السرية
اذ ظنوه آخر جمادى الآخرة فلامت قريش على ذلك فانزل الله انما فعلوه معها اكبر
مما فعلته السرية خطا وقيل انما فعلوا ذلك آخر جمادى الآخرة والتبس عليهم برجب
فنزلت نافية لظنهم ومفيدة انه لو وقع لكان معلهم اشد والفتنة الشرك واخراج اهل
الدور منه اكبر من القتل ولا يزالون اي الكفار يقاتلونكم حتى كي يردوكم عن دينكم
اخبار عن دوام عداوة الكفار ان استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه الاسلام فيمت
وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم بطل نفعها في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب
النار هم فيها خالدون ومن لم يمت على الردة فلن يحبط عمله فلا يعيد نحو الحج السابق عليها
ان الذين آمنوا والذين هاجروا من مكة اما للحبشة او المدينة او لهما وجاهدوا في
سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله اي ثوابه والله غفور رحيم نزلت في السرية ايضا
اذ ظنوا انهم سلموا من الاثم ولا اجر لهم فنزلت مثبتة للاجر بانها ت رجاء الرحمة وتنزل
لما قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا يسالونك عن حكم الخمر وهي عصير العنب اذا
اشتد وغلا ويلحق به كل مسكر وعن حكم الميسر وهو القمار قل فيهما اثم كبير عظيم
وفي قراءة حمزة والكسائي كثير بالثاء المثلثة والباقون بالباء الموحدة ومنافع للناس من الطرب
واللذة في الخمر وكسب المال في القمار بلا تعب واثمهما بعد التحريم اكبر من نفعهما قبله
او المفاسد الناشئة عن ذلك من زوال العقل والفقر اكبر من النفع الحاصل بالطرب
وغنا الفقير ولما نزلت شربها قوم وحرمها آخرون الى ان نزلت آية المائدة ويسالونك ماذا

مطلب الشهر حرم

مطلب في الخمر والميسر

ينفقون

ينفقون اي ما قدره فقيل هو سؤال عمرو بن الجموح ايضا قل العفو قرأ ابو عمرو
بضم الواو والباقون بفتحها كذلك اي مثل ما بين لكم في الانفاق يبين الله لكم الآيات لعلكم
تتفكرون في امر الدنيا والآخرة فتاخذون بالاصلح لكم فيهما ويسألونك عن اليتامى
لما نزل ان الذين ياكلون اموال اليتامى فاعتزلوهم وتركوا امورهم فشق عليهم لانهم ان
واكلوهم اثموا وان عزلوهم وصنعوا لهم طعاما وحدهم فحرج فسالوه صلى الله عليه وسلم
فنزلت قل اصلاح لهم في اموالهم بالتنمية ومداخلتكم خير من اعتزالهم وترك امورهم
وان تخالطوهم اي تخلطوا نفقتكم بنفقتهم فاخوانكم في الدين ومن شان الاخ ان يخالط اخاه
اي فلكم ذلك والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لاعنتكم لكلفكم ما يشق عليكم
قرأ البزي لاعنتكم بتسهيل الهمزة بين بين بخلاف عنه والباقون بتحقيقها ان الله عزيز
حكيم ولا تنكحوا تتزوجوا ايها المؤمنون المشركات حتى يؤمن فلا يجوز لمسلم نكاح
كتابية ولا غيرها وكان ذلك في صدر الاسلام فخص هذا العموم بقوله والمحصنات
من الذين اوتوا الكتاب ولامة رقيقة مؤمنة خير من مشركة حرة وانما كان المعنى
ذلك لورودها على سبب وهو العيب على من تزوج امة والترغيب في نكاح حرة ولو اعجبتكم
في الحسن والمال ولا تنكحوا تزوجوا المشركين اي الكفار المؤمنات حتى يؤمنوا فيحرم
على المسلمة زواج كل كافر كتابيا كان او غيره ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو كان حرا
ولو اعجبكم ماله او حسنه اولئك اي المشركين والمشركات يدعون الى النار
لدعائهم للعمل الموجب لها فلا يليق مناكحتهم والله يدعو على لسان رسوله الى الجنة
والمغفرة باذنه بتوفيقه وقضائه فتجب اجابته بتزويج اوليائه ويبين آياته للناس
لعلهم يتذكرون يتعظون ويسالونك عن المحيض اي حكم الحيض او مكانه ماذا يفعل
بالنساء فيه وسببه عدم مخالطتهم للحيض في الجاهلية حتى في المآكل والحيض والمحيض مصدران
كالسير والمسير واصله الانفجار والسيلان قل هو اي الحيض اذى مستقذر او محله
فاعتزلوا النساء في المحيض اي مجامعتهن فيه وكذا الاستمتاع بما بين السرة والركبة
ولا تقربوهن بما ذكر حتى يطهرن قرأ حمزة والكسائي وخلف وابو بكر بفتح الهاء والطاء
وتشديدهما والباقون بتخفيفهما فاذا تطهرن اغتسلن فاتوهن جامعوهن في القبل
من حيث مكان امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين هم المتنزهون
من الفواحش والاقذار ومنه مجامعة الحائض واتيان المراة في دبرها نساؤكم حرث لكم
مواضع حرثكم اي وطيكم والمعنى محل زرعكم الولد فاتوا حرثكم اي محله انى شئتم كيف شئتم
فيما عدا الدبر من قيام وقعود واقبال وادبار ولانها نزلت لقول اليهود من جامع في القبل
من جهة الدبر جا الولد احول وقدموا لانفسكم هل هو التسمية قبل الجماع او طلب الولد
او التزويج بالعفائف او موت الاولاد اقوال ونحو ارادة الكل واتقوا الله واعلموا انكم
ملاقوه وبشر المؤمنين بالكرامة من الله والنعيم الدائم ولا تجعلوا الله العظيم عرضة لايمانكم

مطلب نفقة اليتيم

٢٣

مطلب في نكاح المشركات

مطلب في الحيض

Copyright © King Saud University